

قانون عدد 29 لسنة 2000 مؤرخ في 6 مارس 2000، يتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 17 لسنة 1977 المؤرخ في 16 مارس 1977 المتعلق بإحداث وكالة الإصلاح الزراعي بالمناطق العمومية السقوية (1).

باسم الشعب،

بعد موافقة مجلس النواب،

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول - تنقح النقطة 7 من الفصل 2 من القانون عدد 17 لسنة 1977 المؤرخ في 16 مارس 1977 والمتعلق بإحداث وكالة الإصلاح الزراعي بالمناطق العمومية السقوية ويتم كما يلي :

7 - (جديدة) تطبيق الإصلاح الزراعي بالأراضي الكائنة داخل منطقة الري التابعة للمنطقة السفلى من وادي مجردة.

8 - إنجاز عمليات التهيئة العقارية في المناطق السقوية المجهزة من طرف الخواص.

9 - إنجاز عمليات التهيئة العقارية في المناطق البعلية ذات الطاقات الفلاحية الهامة.

10 - متابعة الاحياء بالمناطق العمومية السقوية.

11 - إنجاز كل مهمة تهدف إلى دعم الهياكل العقارية الفلاحية يمكن أن تكلفها بها الدولة.

الفصل 2 - يضاف إلى القانون عدد 17 لسنة 1977 المؤرخ في 16 مارس 1977 المشار إليه أعلاه فصلا 2 مكرر و14 مكرر هذا نصهما :

الفصل 2 مكرر : تخضع كل إحالة بعوض أو بدونه لعقارات كائنة بدوائر تدخل الوكالة العقارية الفلاحية إلى ترخيص مسبق من والي الجهة التي يوجد بدائرتها العقار موضوع الاحالة طبقا للشروط المنصوص عليها بالأمر المؤرخ في 4 جوان 1957 والمتعلق بالعمليات العقارية.

الفصل 14 مكرر : يتم إنجاز عمليات التهيئة العقارية المنصوص عليها بالفصل 2 ثامنا وتاسعا من هذا القانون ضمن دوائر تدخل عقاري فلاحية تحدث بقرار من الوزير المكلف بالفلاحة وبعد الاطلاع على رأي اللجنة الوطنية الاستشارية للتهيئة العقارية الفلاحية وذلك بطلب أغلبية المالكين لمساحات تمثل نصف مساحة المناطق السقوية المجهزة من طرف الخواص على الأقل وخمسة وسبعين بالمائة من مساحة المناطق البعلية ذات الطاقات الفلاحية الهامة.

إلا أنه يمكن للوكالة المبادرة بإنجاز عمليات التهيئة العقارية بالمناطق ذات الطاقات الفلاحية الهامة إذا كانت هذه المناطق موضوع مشاريع عمومية للتنمية.

وتتم هذه العمليات طبق الاجراءات المنصوص عليها بالفصلين 13 و14 من هذا القانون.

الفصل 3 - يلغى الفصل 17 من القانون عدد 17 لسنة 1977 المؤرخ في 16 مارس 1977 المشار إليه أعلاه.

ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية. وينفذ كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 6 مارس 2000.

زين العابدين بن علي

(1) الأعمال التحضيرية

مداولات مجلس النواب وموافقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 2 مارس 2000.